نزلت في سبب رجل من الصحابة قتل رجلا من الكفار في الحرام
فعابوا المؤمنين بذلك فبين الله سبحانه ان الفتنة في الدين وهو
الشرك اعظم من قتل المشركين في الشهر الحرام وان كان غير جائز
ثم خاطب سبحانه المؤمنين مبينا لهم كيفية القتال مع الكافرين
فقال واقتلوهم اي الكفار حيث ثقفتموهم اي وجدتموهم واخرجوهم
من حيث اخرجوكم يعني اخرجوهم من مكة كما اخرجوكم منها والفتنة
اشد من القتل اي شركهم بالله وبرسوله اعظم من القتل في الشهر
الحرام وسمى الكفر فتنة لان الكفر يودي الى الهلاك كما ان الفتنة يودي
الى الهلاك وقيل لان الكفر فساد يظهر عند الاختيار وقوله ولا تقاتلوهم
عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه نهي عن ابتدائهم بقتال او قتل في
الحرم حتى يبتدئ المشركون بذلك فان قاتلوكم اي بدأوكم بذلك
فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين ان يقتلوا حيث ما وجدوا وفي الاية
دلالة على وجوب اخراج الكفار من مكة كقوله حتى لا تكون فتنة
والسنة قد وردت ايضا بذلك وهو قوله عليه السلام لا يجتمع في
جزيرة العرب دينان فان انتهوا فان الله غفور رحيم
انه الانتهاء الامتناع والنهي الزجر عن الفعل بصيغة لا تفعل
مع كراهية الناهي لذلك الفعل والامر الدعاء الى الفعل بصيغة افعل
مع ارادة الامر لذلك والنهي العذب لمنعه الماء ان يفض والنهي نزولة
المنع ونهاية الشيء غايته والنهى جمع نهية وهي العقل والنهاى هي
المواضع التي ينهبط فيتناهى اليها الماء السماء واحدها تنهية والانتها
ابلاغ الشيء نهايته والمغفرة تغطية الذنب بما يصونه عن تناوله غير

الواقع

الواقع في الحكم فان انتهوا اي امتنعوا من كفرهم بالتوبة منه عن
مجاهد وغيره فان الله غفور لهم رحيم بهم فاختصر الكلام لدلالة ما
تقدم من الشرط عليه وفيه دلالة على انه يقبل توبة القاتل عمدا لانه
بين عز اسمه انه يقبل التوبة للشرك والشرك اعظم من القتل
وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا
فلا عدوان الا على الظالمين اية الدين ههنا الاذعان
بالطاعة كما في قول الاعشى هو دان الرباب اذ كرهوا الدين دراكا
بغزوة وصيال وقيل هو الاسلام واصل الدين العادة قال الشاعر
يقول دار درات لها وصيني اهذا دينه ابدا وديني وقد استعمل
بمعنى الطاعة في قوله ما كان ليأخذ اخاه في دين الملك وبمعنى الاسلام
في قوله ان الدين عند الله الاسلام لان الشريعة يجب ان يجري
فيها على عادة مستمرة ثم بين سبحانه غاية وجوب القتال
وقال يخاطب المؤمنين وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة اي شرك
عن ابن عباس وقتادة ومجاهد وهو المروي عن الصادق عليه السلام
ويكون الدين لله اي وحتى يكون الطاعة لله والانقياد لامر الله
وقيل حتى يكون الاسلام لله اي حتى لا يبقى الكفر ويظهر الاسلام
على الاديان كلها فان انتهوا اي امتنعوا من الكفر واذعنوا فلا
عدوان الا على الظالمين اي فلا عقوبة عليهم وانما العقوبة بالقتل
على الكافرين المقيمين على الكفر فسمى القتل عدوانا من حيث كان
عقوبة على العدوان وهو الظلم كما قال فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه وجزاء سيئة سيئة مثلها وان عاقبتم فعاقبوا وحسن ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)